

تاج العروس من جواهر القاموس

قد تجاوزَ زَوْجُهَا وتحتي مَرُوحٌ ... عَنَدَتَرِيْسُ نَعَابَةٌ مِعْنَاقُ وفي الحديث : أَعْدَقَ لِيَمُوتَ أَي : أَنَّ المَنْيَّةَ أَسْرَعَتَ بِهِ وَسَاقَتَهُ إِلَى مَصْرَعِهِ . وَالعَنَاقُ كَسَحَابِ : الحَرَّةِ . وَالعُنُقُ بضمين : جمع عَنَاقٍ لِلسَّخْلَةِ . وَأَنشَدَ ابنُ الأَعْرَابِي : لا أَذْبَحُ النِّازِيَّ الشَّجُوبَ ولا ... أَسْلُخُ يَوْمَ المُقَامَةِ العُنُقَا . لا أَكُلُ الغَثَّ في الشِّتَاءِ ولا ... أَنصَحُ ثَوْبِي إِذَا هُوَ انْخَرَقَا وشاةٌ مُعْنَاقُ : تَلِدُ العُنُوقَ قال : .
" لَهُفي عَلَى شاةِ أَبِي السَّيِّدِاقِ .
" عَتِيقةٌ مِنْ غَنَمِ عِتاقِ .

" مَرُغُوسَةٌ مَأْمُورَةٌ مِعْنَاقِ وقال عَلِيُّ بْنُ حَمزةَ : العَنَاقُ : المُنْذَكَرُ وبه فُسِّرَ قولُ الشَّاعِرِ السَّابِقِ : وَأُبْتِئُ بِالعَنَاقِ أَي : بِالمُنْذَكَرِ . وجاءَ بأُذْزِي عَنَاقِ أَي بِالكَذِبِ الفاحِشِ . وقولُ أَبِي المَثَلِّمِ يَرِثِي صَخْرَ الغَيِّ : .
حَامِي الحَقِيقَةَ نَسَّالُ الوَدِيقَةَ مِعْ ... نَاقُ الوَسِيقَةَ جَلَدُ غَيْرُ تُنْيانِ أَي : يُعْنِقُ في أَثرِ طَرِيدَتِهِ . وَيُرَوى : مِعْتَاقُ بِالتَّاءِ وقد ذُكِرَ في مَحَلِّهِ . وَيُقَالُ : الكَلَامُ يَأْخُذُ بَعْضُهُ بِأَعْنَاقِ بَعْضٍ وَبِعُنُقِ بَعْضٍ وَهُوَ مِجَازٌ . وَاعْتَدَنَقَ الأَمْرَ : لَزِمَهُ . وَاعْتَدَنَقَتِ الرِّيحُ بِالتَّرابِ مِنَ العَدَنَقِ وَهُوَ السَّيْرُ الفَسِيحُ . وَعُوجُ بِنُ عُنُقٍ يَأْتِي فِي الحَرَفِ الَّذِي بَعْدَهُ . وَالْمُعْنَقَةُ كَمُحَدِّثَةٍ : حُمَمَى الدَّقِّ مَوْلِدَةٌ . وَالْمَعَانِقُ : خِيُولٌ مَنْسُوبَةٌ لِلعَرَبِ . يَقولونَ فِي الوَاحِدِ : مِعْنَقَى بِكسر الميم .

ع و ق .

العَوَّقُ : الحَبْسُ وَالصَّرْفُ . يُقالُ : عاقَهُ عَن كذا يَعْوقُهُ : إِذا حَبَسَهُ وَصَرَفَهُ وَأَصْلُ عَاقَ عَوَّقَ ثُمَّ نُقِلَ مِنَ فَعَلَ إِلَى فَعُلَ ثُمَّ قُلِبَتِ الواوُ فِي فَعُلَتِ أَلْفًا فَصارتَ عَاقَتُ فَالتَقَى السَّاكِنانُ : العَيْنُ المُعْتَلَّةُ المَقْلُوبَةُ أَلِفًا وَلامُ الفِعْلِ فَحُدِّثَتِ العَيْنُ ؛ لِالتَّقائِمِها فَصارَ التَّقْدِيرُ عَاقَتُ ثُمَّ نُقِلَتِ الضَّمَّةُ إِلَى الفاءِ ؛ لِأَنَّ أَصْلَهُ قَبْلَ القَلْبِ فَعُلَتِ فَصارَ عُوقَتُ فَهذهُ مِراجَعَةٌ أَصْلُ إِلا أَنَّ ذلكَ الأَصْلَ الأَوْقَبُ لا الأَبْعَدُ أَلا تَرى أَن أَوَّلَ أَحوالِ هَذِهِ العَيْنِ فِي صِغَةِ المِثالِ إِنَّمَا هُوَ فَتَحَةُ العَيْنِ الَّتِي أَبدلتَ مِنْها الضَّمَّةُ وَهذا كُلاهُ تَعْلِيلُ ابنِ جِنْدِيِّ . وَالعَوَّقُ أَيضًا : التَّثْبِيطُ كالتَّعْوِيقِ وَالاعْتِياقِ يُقالُ : عاقَهُ عَن الوَجْهِ الَّذِي أَرادَهُ عانِقُ وَعَقَّاهُ وَعَوَّقَهُ

واءْتافَه كله بمَعْنى وفي التَنْزِيل : (قد يَعْلَمُ اِنَّ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ) وهم
 قَوْمٌ من الْمُنافِقِينَ كانوا يُثْبِتُونَ أَنْصارَ النَّبِيِّ صَلَّى اَللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن نُصْرَتِهِ
 صَلَّى اَللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وقال رُؤْبَةٌ : .
 " فَسَكَّنَ اَللّٰهُ الْقُلُوبَ الْخُفَّاقًا .
 " واءْتاقَ عِنْدَهُ الْجَاهِلِينَ الْعَوِّقًا .
 " من الْعِدَا وَالْأَقْرَبِينَ الْعُقَّاقًا وَالْعَوِّقُ : الرَّجُلُ الَّذِي لَا خَيْرَ عِنْدَهُ . قال رُؤْبَةٌ : .
 " فَدَاكَ مِنْهُمْ كُلُّ عَوِّقٍ أَصْلَادٍ وَيُضَمُّ نَقْلَهُ الصَّاعِيَّ ج : أَعْوِاقٌ . وَالْعَوِّقُ
 أَيْضًا : مَنْ يُعَوِّقُ النَّاسَ عَنِ الْخَيْرِ كَالْعَوِّقَةِ بِالْهَاءِ . وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ آخِرَ
 عَوِّقٍ أَيْ : آخِرَ دَهْرٍ . وَيُقَالُ : عاقَنِي عَنِ الْأَمْرِ الَّذِي أَرَدْتُ عَائِقٌ وَعَقَانِي عَائِقٌ .
 وَعَوِّقٌ بِالْفَتْحِ وَالضَّمُّ وَكَكْتَفٍ بِمَعْنَى وَاحِدٍ أَيْ : صَارَفٌ وَمُثَبِّطٌ وَشَاغِلٌ .
 وَيَعْوِقُ : صَدَمَ كَانُ لِكِنَانَةٍ عَنِ الزَّجَّاجِ وَقِيلَ : كَانُ لِقَوْمٍ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا
 فِي الصَّحاحِ أَوْ كَانُ رَجُلًا مِنْ صَالِحِي أَهْلِ زَمَانِهِ فَلَمَّا مَاتَ جَزَعُوا عَلَيْهِ فَأَتَاهُمُ
 الشَّيْطَانُ فِي صُورَةِ إِنْسَانٍ فَقَالَ : أَمَثَّ لِأَهْلِهِ لَكُمْ فِي مَحَرِّابِكُمْ حَتَّى تَرَوْهُ كَلِمًا
 صَلَّىيْتُمْ ففَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ وَبَسْبِيعَةٍ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ صَالِحِيهِمْ ثُمَّ تَمَادَى بِهِمُ الْأَمْرُ إِلَى
 أَنْ اتَّخَذُوا تِلْكَ الْأَمْثَلَةَ أَصْنَامًا يَعْبُدُونَهَا مِنْ دُونِ اَللّٰهِ تَعَالَى اَللّٰهُ عُلُوًّا كَبِيرًا
 . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : (وَلَا يَعْوَتْ وَيَعْوِقَ وَنَسْرًا) قال اللَّيْثُ : كَذَا بَلَّغَنَا
 وَنَقَلَهُ الْأَزْهَرِيُّ أَيْضًا وَلَيْسَ فِي نَصِّ اللَّيْثِ : وَبَسْبِيعَةٍ مِنْ بَعْدِهِ . وَعَوَائِقُ
 الدَّهْرُ : الشُّوَاغِلُ مِنْ أَحْدَاثِهِ يَكُونُ جَمْعَ عَائِقَةٍ أَوْ عَوِّقٍ عَلَى غَيْرِ الْقِيَّاسِ . قال أَبُو
 ذُؤَيْبٍ الْهَذَلِيُّ : .
 أَلَا هَلْ أَتَى أُمَّ الْحَوْوِ يَرِثُ مُرْسَلٌ ... نَعَمَ خَالِدٌ إِنْ لَمْ تَعُقْهُ الْعَوَائِقُ وَقَالَ
 أُمِيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ :